

الوصية بتخصيص الذهب للإناث دون الذكور/الإثنين)9-21- 4202م(الحلقة الثانية

صلاح الصاوي

لدي بنت وولدان ان اقول لهم ان ذهبي ان ذهب ابنتي ان ذهبي. ابنتي تأخذه بعد وفاته. او اعطيها اياه انا على قيد الحياة او لا يجوز هذا على سبيل الوصية لانه لا وصية لو ارث. ان الله اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لو ارث - [00:00:00](#)

لكن يجوز على سبيل العطفة المنجزة في حال الحياة بشرط العدل بين الاولاد فرق بين العطفة والوصية العطفة تمليك منجز في حال الحياة تنشأ بالعقل ولا تتم الا بالقبر. اذا قبضت تمت. الشرط فيها - [00:00:29](#)

العدل بين سائر الاولاد في العطفة اما الوصية لا تحن للورثة. فان الله قد اعطى. كل ذي حق حقه فلا وصية لو ارث يبقى يجوز على قيد الحياة سائلي الكريم والشرط في هذا ان تعدل بين بين ابنك هذا او بنت او او بنتك هذه - [00:00:49](#)

سائر ولدك - [00:01:13](#)